قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٢٢٩ لسنة ٢٠٠٣
بتشكيل واختصاصات المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٩١ بإنشاء المجلس الاجتماعي للتنمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل مجلس أعلى لتنمية القوى البشرية والتدريب ؛

وبناء على ما عرضه وزير القوى العاملة والهجرة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يشكل المجلس الأعلى لتنمية الموارد البشرية برئاسة وزير القوى العاملة والهجرة ، وعضوية كل من .

اولا - الوزراء أو من ينيبه كل منهم :

وزير التربية والتعليم .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى .

وزير الدولة للتنمية الإدارية .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية .

وزير الصحة والسكان .

وزير التنمية المحلية .

وزيرالدولة للشئون الخارجية والتعاون الدولى

وزير التخطيط .

ثانيا - اعضاء يمثلون جهات اخرى :

رئيس الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء .

خمسة يمثلون الاتحاد العام لنقابات عمال مصر والنقابات العامة ذات الصلة .

رئيس اتحاد الصناعات المصرية .

رئيس الاتحاد العام للغرف التجارية .

رئيس الاتحاد العام للغرف والمنشآت السياحية .

رئيس الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء .

رئيس الاتحاد العام للمصدرين .

أمين عام المجلس القومى للمرأة .

أمين عام الصندوق الاجتماعى للتنمية .

ويعين المجلس من بين أعضائه مقرراً ، وللمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يرى الاستعانة بهم من المتخصصين دون أن يكون لهم صوت معدود فى المداولات .

(المـادة الثانية)

يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر وكلما رأى الرئيس ضرورة ذلك .

(المـادة الثالثة)

يختص المجلس برسم السياسة القومية لتخطيط وتنمية الموارد البشرية ووضع برنامج قومى شامل لتنميتها واستخدامها الاستخدام الأمثل بالتنسيق مع الوزارات والجهات بما يحقق ما يأتى .

١ - الربط بين احتياجات خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإمكانات التعليم والتدريب ، مع تحديد موقف العرض والطلب لمختلف قطاعات العمل العام والخاص ومستويات جدارة مهنية معترف بها .

٢ - الاستخدام الأمثل للموارد البشرية ورفع كفاءتها الإنتاجية والفنية والتكنولوجية والمهنية والإدارية لمواجهة متطلبات المنافسة فى أسواق العمل داخليًا وخارجيًا وبما يتمشى مع التطورات التقنية المستمرة .

٣ - التنسيق بين الجهات المعنية بإعداد وتشغيل وتنمية القوى البشرية ومتابعة وتقييم سياساتها وخططها ، وتحقيق استجاباتها لمتطلبات التدريب والتأهيل على كافة المستويات والمجالات .

٤ - اقرار الإجراءات اللازمة لمتابعة مستوى التكنولوجيا الخارجية لاختيار المناسب منها لتطبيقه بما يحقق الاستخدام الأمثل للقوى البشرية ورفع مستوى الإنتاج الزراعى والصناعى والحرفى والتجارى والخدمى فى القطاعين العام والخاص .

٥ - وضع ومتابعة تنفيذ سياسة لبناء مستويات مهارة قومية لمختلف المهن والأنشطة بالمشاركة مع القطاع الخاص ، مع وضع نظام لاعتماد مؤهلاتها المهنية وقياسها دوريًا وتطويرها ومنح تراخيص لمزاولة المهن على أساسها .

٦ - إقرار مشروعات قومية لتنمية وتطوير الموارد البشرية مع دراسة التمويل اللازم لتنفيذها وضمان استمراريتها من خلال بناء مؤسسى قوى .

٧ - تحديد الحد الأدنى لرأسمال الشركات التى تزاول عمليات التدريب المهنى ، وذلك حسب نوع نشاط كل منها .

٨ - اعتماد ميزانية سنوية للمجلس لتغطية نفقاته وكذا نفقات اللجنة التنفيذية والأمانة الفنية والدراسات المطلوبة سنويًا .

(المادة الرابعة)

يعاون المجلس فى مباشرة اختصاصاته وفى متابعة تنفيذ ما يصدر من قرارات لجنة تنفيذية برئاسة وزير القوى العاملة والهجرة ويصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها قرار من رئيس مجلس الوزراء .

(المادة الخامسة)

يكون للمجلس أمانة فنية متخصصة تتولى إجراء الدراسات وإعداد الموضوعات للعرض على المجلس ولجنته التنفيذية يصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها قرار من وزير القوى العاملة والهجرة .

(المـادة السادسة)

يعد المجلس تقريراً سنويًا عن حالة القوى البشرية والطلب عليها داخليًا وخارجيًا وكذلك تقرير مالى عن ميزانية العام المنصرم ومصروفاته ويرفعه إلى مجلس الوزراء فى موعد لا يتجاوز آخر يونيو من كل عام .

(المـادة السابعة)

للمجلس أن يشكل بمحافظات الجمهورية مجالس محلية لتنمية الموارد البشرية يصدر بتشكيلها وتحديد اختصاصاتها قرار من رئيس مجلس الوزراء .

(المـادة الثامنة)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ، كما يلغى كل نص يتعارض مع أحكام هذا القرار .

(المـادة التاسعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٢٦ أغسطس سنة ٢٠٠٣ م) .

حسنى مبارك